



التاريخ: 2019/05/29

(PCBS//2019/W/O.17) الرقم:

دولة فلسطين

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

استدراج عروض اسعار رقم

(PCBS/ 2019/W/O.017)

موضوع الاستدراج

تقرير المرأة والرجل في فلسطين 2019 قضايا وإحصاءات، دراسة تحليلية

الجهة المشترية

(الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني)

جهة التمويل

المنحة الإيطالية





التاريخ: 2019/05/29

(PCBS/2019/W/O.17) الرقم:

دعوة لتقديم عروض اسعار

استدراج عروض اسعار رقم: (PCBS/2019/W/O.17)

موضوع الاستدرج:

تقرير المرأة والرجل في فلسطين 2019 قضايا وإحصاءات، دراسة تحليلية

المحترمين.

السادة/ شركة

يدعو الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني المناقصين أصحاب الإختصاص والمسجلين رسمياً ويرغب بالمشاركة
لتقديم الاستدرج بالظرف المختوم، على أن يتم مراعاة ما يلي عند تقديم العرض:

1. تقدم الأسعار بـ (الدولار الأمريكي) غير شاملة لكافة أنواع الضرائب بما فيها ضريبة القيمة المضافة.
2. يمكن الحصول على وثائق الدعوة مجاناً عن طريق دائرة اللوازم والمشتريات أو الحصول على مزيد من المعلومات من خلال الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (www.pcbs.gov.ps) أو من خلال مكتب الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني خلال أوقات الدوام الرسمي من الساعة 08:00 صباحاً وحتى 03:00 بعد الظهر.
3. يتلزم مقدم العرض أن يضع أسعاره على الجداول والنماذج المرفقة بالعرض ويحق له إضافة أي ورقة توضح عرضه على أن يتم ختمها وتتوقيعها من قبله.
4. يتلزم مقدم العرض بوضع العرض في الصندوق المخصص لهذا الغرض لدى دائرة اللوازم والمشتريات -الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني .
5. لجنة الشراء غير ملزمة بقبول أقل الأسعار.
6. يجب أن يتم تسليم الاستدرج في صندوق العطاءات في مقر الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في موعد أقصاه الساعة (12:00) من يوم (الخميس) الموافق (13/06/2019) ويتم رفض جميع العطاءات التي ترد بعد الموعد المحدد.
7. في حال عدم الرغبة بتقديم عروض اسعار، يرجى الرد خطياً على الدعوة وارسال الرد الى دائرة المشتريات خلال مدة اقصاها يومي عمل من تاريخ استلام الدعوة.
8. آخر موعد لتقديم الاستفسارات والإيضاحات هو نهاية دوام يوم (الأربعاء) الموافق 12/06/2019، ولن يتم النظر بأي استفسارات ترد بعد الموعد المحدد.





التاريخ: 2019/05/29

(PCBS//2019/W/O.17)

تعليمات للمستشارين

1. لغة العرض

تكتب جميع الوثائق والمراسلات المتعلقة بالعرض باللغة المذكورة في جدول البيانات. ويحق للمستشار ارفاق الوثائق المعززة لعرضه بأي لغة أخرى شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول البيانات، ولغايات دراسة العرض يتم اعتماد النصوص المترجمة.

2. عملة العرض

أ) على المستشار تقديم العرض بالعملة المحددة في جدول البيانات.

ب) في حال تقديم المستشار العرض بعملة تختلف عن العملة المحددة في جدول البيانات، سيتم اعتماد سعر صرف العملات حسب الأسعار المعلنة من سلطة النقد الفلسطينية في نفس تاريخ فتح العرض وذلك لغايات تقييم العروض والمقارنة بينها.

3. فترة صلاحية العرض

أ) تستمر صلاحية العرض بعد الموعد النهائي لتسليميه بحسب ما هو مذكور في "جدول البيانات". ويتم رفض أي عرض فترة صلاحية أقل.

ب) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني طلب تمديد فترة صلاحية العرض قبل انتهاء مدة الصلاحية المحددة في جدول البيانات، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطياً.

4. توضيح الوثائق

في حال رغب اي من المستشارين الحصول على أي توضيح أو تفسير حول أي من المعلومات الواردة في وثائق شراء الخدمة، على المستشار مراسلة الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني خطياً على العنوان المذكور في جدول البيانات (ولا تقبل المراسلات عبر البريد الإلكتروني)، حيث سيتم الرد على أي استفسارات قبل آخر موعد من الفترة الموضحة في جدول البيانات ولن يتم قبول اي استفسارات ترد بعد المدة المحددة في جدول البيانات، ويتم نشر أي توضيح على الوثائق على الموقع الإلكتروني الخاص بالجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

5. تعديل الوثائق

أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني تعديل وثائق شراء الخدمة في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العروض عن طريق إصدار ملحق بها.

ب) أي ملحق يصدر عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني يصبح جزءاً من وثائق شراء الخدمة ويتم نشره على الموقع الإلكتروني الخاص بالجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

ج) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إذا تطلب الأمر تأجيل الموعد النهائي لتسليم العروض وذلك لإعطاءهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار.



التاريخ: 2019/05/29

(PCBS/2019/W/O.17)

6. العروض البديلة (البدائل أو الخيارات)

لا يتم قبول العروض البديلة.

7. الوثائق المطلوبة من المستشار والتي يجب ارفاقها مع العرض

أ) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد.

ب) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الإملاك في وزارة المالية

ج) السيرة الذاتية.

د) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق شهادة خلو طرف من الإداره العامة لضريبة الدخل.

ه) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق شهادة خلو طرف من الإداره العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.

و) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة.

ز) في حال كان المستشار (مستشار فرد) يجب ارفاق ما يثبت عضويته كمستشار في موضوع الخدمة من الجهات المختصة (شهادة تثبت طبيعة عمله).

ح) في حال كان المستشار ائتلاف يجب ارفاق جميع الوثائق المذكورة أعلاه، بالإضافة إلى ما يثبت وجود الائتلاف بشهادة مصدقة من الجهات الرسمية ذات الاختصاص.

8. أسعار العروض

أ) يجب أن تكون الأسعار التي يقدمها المستشار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأي تعديل.

ب) في حال تقديم المستشار أي خصومات في العرض المالي يجب أن تكون غير مشروطة وعلى المستشار توضيح كيفية ومنهجية استخدامها في العرض المقدم من قبله.

9. نموذج معلومات المستشار ونموذج تقديم العرض

على المستشار تبعة نموذج معلومات المستشار ونموذج تقديم العرض (المرفقة) وتعتبر هذه النماذج الزامية وعلى جميع المستشارين الالتزام بتبنتهما بالكامل دون أي تغيير في النص. وفي حال وجود أي شطب أو تعديل يضاف ختم وتوقيع المستشار عليه ولا يتم اعتماد أي تعديل ما لم يكن ختم وتوقيع المستشار موجوداً.

10. شكل وتوقيع العرض

أ) على المستشار أن يحضر نسخة أصلية واحدة مميزة بكلمة "أصلية" من العرض، كما يجب على المستشار أن يسلم عدداً من النسخ غير أصلية مميزة بكلمة "نسخة" كما هو محدد في جدول البيانات، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخة والأصل يتم اعتماد الأصل.

ب) يجب أن تكون الكلمات الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، ومؤقعة من قبل الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع باسم المستشار، ويجب أن يحتوي العرض على ما يثبت التفويض بالتوقيع مع ضرورة



التاريخ: 2019/05/29

(PCBS//2019/W/O.17)

ذكر اسم ورقم هوية الشخص المفوض، وفي حال وجود أي شطب أو حشو أو تعديل على أي من صفحات أو بيانات الواردة في وثائق شراء الخدمة يجب التوقيع عليها من الشخص أو الأشخاص الذين وقعوا على العرض وإلا لن يتم اعتمادها.

ج) في حالة ما كان المستشار إئتلاف، يجب أن يوقع العرض الشخص المفوض بتمثيل الإئتلاف وبذلك يكون ملزم قانوناً لجميع أعضاء الإئتلاف.

11. اجراءات تقديم واستلام العروض

أ) يجب أن تكون العروض المقدمة خطية وموثقة حسب الأصول وفي مطاريف مغلقة ومحتممة ويتم إيداعها في صندوق العروض الموجود في مديرية اللوازم العامة قبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العروض الوارد في جدول البيانات.

ب) يمكن للمستشارين التقدم بالعروض من خلال التسليم باليد أو بالبريد المسجل مع علم الوصول، ولا تتحمل دائرة اللوازم العامة أية مسؤولية نتيجة التأخير في تسليم العروض.

ج) يجب أن يتم تقديم العروض الفنية والمالية في نفس الوقت.

د) إذا كانت المطاريف كبيرة الحجم بحيث يتذرع وضعها في الصندوق، يتم تسليمها إلى أي من موظفي دائرة اللوازم والمشتريات في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني قبل آخر موعد لتسليم العروض.

ه) لا يجوز للمستشار أن يقدم لأي عملية شراء بأكثر من عرض واحد سواء كان بشكل مستقل أو بالائتفاف مع أطراف محلية أو أجنبية أو كليهما.

و) على المستشار الراغب في سحب عرضه أو تعديله أو استبداله أن يقوم بذلك قبل انتهاء الموعد المحدد لتقديم العروض.

ز) لن يتم قبول أي عرض يتم تسليمه بعد الموعد النهائي لتسليم العروض وفي هذه الحالة يعتبر متأخراً ويتم رفضه وإرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.

ح) للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني الحق بتمديد الموعد النهائي لاستلام العروض عن طريق تعديل جدول البيانات، وفي هذه الحالة تمدد حقوق وواجبات الجهة المشتريه والمستشار وفقاً للموعد الجديد.

12. سحب وتعديل العروض

للمستشار الحق بسحب أو استبدال أو تعديل العرض بعد تسليمه عن طريق إرسال مذكرة مكتوبة تتضمن الحالة المطلوبة على أن تكون المذكرة موقعة من شخص مفوض وأن تكون مصحوبة بنسخة من التقويض وأن تصل إلى مديرية اللوازم العامة قبل الموعد النهائي لتسليم العروض وإلا لن يتم النظر فيها.





التاريخ: 2019/05/29

(PCBS//2019/W/O.17)

13. فتح مظاريف العروض

- أ) تقوم لجنة المشتريات الرئيسية في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني فتح العروض الفنية فقط في المرحلة الأولى وذلك في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول البيانات وذلك بحضور المستشارين أو من يمثلهم.
- ب) العروض المالية تبقى مغلقة وتعاد إلى الصندوق بعد التوقيع عليها من قبل لجنة المشتريات.
- ج) تقرأ في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الإنسحاب" على الملاً ويعاد المغلف إلى صاحبه دون فتحه.
- د) تقرأ بعدها المغلفات التي تحمل علامة "إستبدال" على الملاً ويتم إستبدالها بالعرض الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.
- هـ) تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملاً.
- و) المظاريف التي فتحت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العروض وحدها هي التي تدخل في التقييم.
- ز) تفتح مظاريف العروض الفنية فقط واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المستشار فقط.
- ح) بعد الانتهاء من تقييم العروض الفنية يتم فتح العروض المالية في جلسة علنية وبحضور المستشارين او من يمثلهم.

14. توضيح العروض بعد فتح المظاريف

- أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العروض، أن تطلب من المستشار توضيح ما جاء بعطايه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العرض إذا لم يطلب بشكل خطى.
- ب) يجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطياً، ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بتغيير الأسعار إلا إذا كان ذلك لتؤكد تصحيح خطأ حسابي يتم اكتشافه خلال عملية التقييم.

15. السرية ومحاولة التأثير

- أ) لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العروض، للمستشارين أو أي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المستشارين.
- ب) أي محاولة من قبل المستشار للتأثير أو محاولة الحصول على أي من المعلومات أثناء عملية التقييم والمقارنة تتسبب في إستبعاد العرض المقدم منه.
- ج) على المستشار أن يخاطب الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني خطياً فقط في حالة أراد الاتصال بها لشأن يتعلق بالعرض، في الفترة الممتدة ما بين فتح العروض وحتى إحالتها.

16. تصحيح الأخطاء الحسابية

- أ) تقوم لجنة تقييم العروض بتصحيح أية أخطاء حسابية ترد في العرض ومن ثم إبلاغ المستشار بذلك التصحيح، وإذا رفض المستشار ذلك التصحيح، يرفض عرضه.
- ب) إذا كان هناك فرق بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي، يؤخذ بسعر الوحدة وبعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناء على هذا إذا رأت لجنة التقييم أن الفاصلة العشرية قد



التاريخ: 2019/05/29

الرقم: (PCBS//2019/W/O.17)

وضعت بطريقة خاطئة في سعر الوحدة فإنه يتم تصحيح سعر الوحدة وبالتالي يتم تصحيح السعر الإجمالي الموجود في خانة الإجمالي ومن ثم تصحيح المجموع الكلي.

ج) إذا وجد أن هناك فرقاً بين سعر الوحدة المحدد بالأرقام والسعر المحدد بالكلمات، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات.

د) إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.

ه) يتم تدقيق العروض وتصحيح الأخطاء الحسابية حسب الآلية المذكورة في المادة رقم 88 من نظام الشراء العام.

17. آلية التقييم الفني والمالي

أ) يتم تقييم العروض الفنية والمالية حسب أسلوب الاختيار المتبعة والوارد في جدول البيانات.

ب) يتم رفض جميع العروض الفنية التي لم تحصل على الحد الأدنى من علامة النجاح المحددة في الشروط المرجعية.

ج) آلية التقييم الفني والمالي تكون حسب ما هو وارد في الشروط المرجعية.

18. حالات استبعاد العرض

يسُتبعد العرض في أي من الحالات الآتية:

د) إذا لم يكن العرض مكتملاً أو غير موقع حسب الأصول والقانون.

هـ) اذا لم يجتاز العرض الحد الأدنى من علامة النجاح.

و) إذا كانت مدة صلاحية العرض أقل من المدة المنصوص عليها في شروط وثائق شراء الخدمة.

ز) إذا عدل المستشار سعره أو مضمون عرضه في حال طلبت لجنة التقييم منه تقديم ايضاحات خطية حول ما ورد في العرض خلال عملية الفحص والتقييم.

ح) اذا رفض تصحيح الأخطاء الحسابية التي تطلب منه من قبل لجنة تقييم العروض.

ط) في حال ثبت بأن سعر العرض المقدم أقل بشكل غير طبيعي عن السعر التقديرى ما لم يقدم تبريراً مقبولاً يوضح فيه أسباب انخفاض السعر.

ي) في حال ثبت ارتكاب المستشار لأي من التصرفات التالية:

- عدم الوفاء بالالتزامات المفروضة عليه بموجب هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.

- تضارب المصالح عند قيامه بواجباته.

- التواطؤ أو التآمر أو ممارسة أي شكل من أشكال الفساد والخداع والغش أو التحرير، بما في ذلك تقديم الإغراءات

- أو عرضها بسوء بطرق مباشر أو غير مباشر للتأثير على عملية الشراء أو على تنفيذ العقد.

- التواطؤ أو التآمر ، قبل أو بعد تقديم العرض ، بهدف توزيع عقود الشراء بين المستشارين أو تحديد أسعار العروض

- بصورة غير تناقشية أو خلاف ذلك لحرمان الجهة المشترية من منافع المنافسة العامة المفتوحة.

19. رفض العرض كافة وإلغاء عملية الشراء

أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلغاء عملية الشراء في أي وقت قبل فتح المظاريف.



التاريخ: 29/05/2019

(PCBS/2019/W/O.17) الرقم:

ب) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بعد فتح العروض وقبل توقيع العقد مع المستشار الفائز رفض العروض كافة وإبلاغ جميع المستشارين بذلك في أي من الحالات الآتية:

- إذا كانت جميع العروض غير مستحبة للشروط الواردة في طلب التقدم بالعروض.
- إذا كانت ت Shawab جميع العروض عيوب كبيرة من حيث إلتزامها بالشروط المرجعية.
- إذا فشلت جميع العروض في الحصول على الحد الأدنى من علامة النجاح في التقييم الفني.
- إذا ما تبين أن العروض تتضمن تكلفة أعلى بكثير من التقديرات الأصلية، أو تجاوزت الميزانية الثابتة في حال الإختيار على أساس الجودة ضمن الميزانية الثابتة.
- إذا ما استُنتج بأن هناك تواطؤً بين مقدمي العروض.

20. تغيير الكميات

يحق للجهة المشترية تجاوز كميات عقودها باليزيد أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في الإعتراض أو المطالبة بأي تعويض دون أي تغيير في سعر الوحدة أو أي شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

21. المفاوضات وإحالة العقد

أ) تقوم لجنة المشتريات الرئيسية بإعلام مقدم العرض الفائز بأن عرضه قد قبل، ويتم تحديد موعد لبدء مفاوضات العقد على أن يتم توقيع العقد قبل الموعد المحدد لانتهاء فترة صلاحية العروض.

ب) يتم التفاوض مع المستشار الفائز حول الأمور الآتية:-

- الشروط المرجعية، بحيث لا تؤدي المفاوضات إلى تغيير جوهري فيها.
- طريقة الأداء، بحيث لا تؤدي المفاوضات إلى تغيير جوهري في مجال الخدمات المطلوبة، أو اجراء تخفيضات كبيرة فيها للوصول إلى الميزانية المخصصة.
- خطة العمل والجدول الزمني.
- تشكيل فريق العاملين.
- مخرجات التدريب إذا كانت عنصرا أساسيا.
- مدخلات الجهة المشترية.
- الشروط الخاصة للعقد.

ج) يمكن للمفاوضات المالية توضيح الإلتزامات المالية الضريبية للمستشار (إن وجدت) وكيف انعكست أو يمكن أن تتعكس هذه الالتزامات في العقد.

د) لا يجوز التفاوض على بدل أتعاب العاملين الأساسيين حتى لا تغير بنية التكاليف التي نتج عنها ترتيب العروض المشاركة باستثناء حالة الإختيار على أساس الجودة فقط أو الاختيار المباشر للمستشار.

هـ) لا يجوز إجراء تخفيضات كبيرة في نطاق العمل لتحقيق الانسجام مع الميزانية.

و) يجب أن تمثل الشروط المرجعية النهائية والمنهج التي يتم الاتفاق عليها جزءاً من العقد وتكون تحت بند "مجال الخدمات" (وهو الذي سيحل محل الشروط المرجعية).



التاريخ: 2019/05/29

(PCBS/2019/W/O.17)

ز) لا يسمح للمستشار الذي وقع عليه الإختيار بإيدال العاملين الأساسيين لديه إلا إذا اتفق الطرفان على أن هذا البدل لا مفر منه لتجنب التأخير في عملية الإختيار، أو أن هذا التبديل أمر حاسم لتحقيق أهداف المهمة، ويجب أن يتمتع العاملون البديلون بنفس مؤهلات الذين سيحلوا محلهم أو بأفضل منها. وإذا لم يكن هذا هو الحال وإذا ثبت أن العاملين الأساسيين قد طرحت أسماؤهم في العرض دون التأكد من إمكانية تواجدهم، فإنه يجوز استبعاد المستشار واعتباره غير مؤهل ومن ثم تستمر العملية مع المستشار الذي يليه مرتبة.

ح) يتم توقيع العقد بين الجهة المشترية كجهة متعاقدة وبين من تمت الإحاله عليه كمتعاقد وذلك خلال المدة المحددة في جدول البيانات.

ط) يتم ارسال الاتفاقية الرسمية وشروط العقد للمستشار فور إرسال بلاغ الإحاله من قبل الجهة المشترية.

ي) على المستشار الذي أحيل عليه العرض أن يوقع العقد ويرسله إلى الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في الفقرة (ح) أعلاه.

ك) يصبح العقد نافذاً فور توقيعه، ويبدأ تنفيذ العقد من تاريخ توقيعه ما لم يتم تحديد تاريخ آخر في العقد.

22. كفالة حسن التنفيذ

أ) على المستشار أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في بلاغ الإحاله كفالة حسن التنفيذ (بقيمة 10% من قيمة العقد).

ب) يجب أن تكون الكفالة على شكل كفالة بنكية مصدقة أو شيك بنكي مصدق وأن تكون بالقيمة والمدة المحددة في بلاغ الإحاله.

ج) يعتبر الإخفاق في تأمين كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحاله. وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل العرض على المستشار الذي يليه بشرط أن يكون مستجيب للشروط المطلوبة حسب آلية التقييم.

23. مصادرة كفالة حسن التنفيذ

يحق للجهة المشترية مصادرة كفالة حسن التنفيذ أو تنفيذ العقد على حساب المتعاقد والحصول على جميع ما تستحقه من

غرامات مما يكون مستحقاً للمتعاقد لديها أو لدى أية جهة مشترية أخرى في حالة فسخ العقد.

24. الدفعات المالية

تقوم الجهة المشترية بصرف الدفعات والمستحقات المالية للمتعاقد طبقاً للشروط والمعززات الواردة في العقد ومتطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

25. تعديل العقد:

إذا اقتضت الضرورة لإجراء تعديل في مضمون العقد يتم التعديل ضمن الشروط التالية:

أ) أن يتم التعديل خلال فترة سريان العقد.

ب) أن يكون تعديل العقد خطياً وببرضا الطرفين.

ج) أن لا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله.

د) يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاصعاً لتتوفر الموازنات الضرورية لذلك.

26. إخلال المتعاقد بشروط العقد

إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد كان للجهة المشترية الحق في إتخاذ أي من الإجراءات الآتية:



التاريخ: 2019/05/29

(PCBS/2019/W/O.17)

- أ) رفض التنفيذ المعيب أو الناقص.
- ب) فرض غرامات التأخير.
- ج) فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.

27. التأخير في تنفيذ العقد

أ) إذا تأخر المتعاقد في تنفيذ العقد عن الموعد أو الموعيد المحددة في العقد جاز للجهة المتعاقدة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك إعطاء المتعاقد مهلة إضافية لاتمام التنفيذ على أن توقع عليه غرامة عن مدة التأخير بالنسبة وطبقاً للأسس وفي الحدود المنصوص عليها في العقد، وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى.

ب) تكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بـالألف من قيمة الخدمات غير المنفذة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى للغرامة 10% من القيمة الكلية للعقد.

ج) لا يخل توقيع الغرامة بحق الجهة المتعاقدة في مطالبة المتعاقد بالتعويض الكامل عما أصابها من أضرار نتجت عن تأخره في الوفاء بالتزاماته.

28. وفاة المتعاقد

إذا توفي المتعاقد فإنه يحق للجهة المشترية:

أ) فسخ العقد مع رد كفالة حسن التنفيذ ومحاسبة الورثة طبقاً لشروط العقد ما لم يكن للجهة المشترية استحقاقات على المتعاقد، حيث تقوم الجهة المشترية بتوكيل لجنة مختصة وبحضور ممثل عن ورثة المتوفى لحصر الأعمال المنجزة وتكتفتها وتحديد المبالغ المتصروفة حتى تاريخه والمبالغ المتبقية له والأعمال المتبقية من العقد وإعداد الحسابات اللازمة وفقاً لشروط العقد، وتقوم الجهة المشترية بتنفيذ الجزء المتبقى من الأعمال حسب الإجراءات المحددة في القانون والنظام وشروط العقد.

ب) السماح للورثة في حالة طلبهم وتتوفر الامكانيات الفنية والمالية لديهم على الاستمرار في إتمام العمل بالشروط والمواصفات المحددة في العقد والوثائق المرفقة به شريطة أن يعينوا عنهم وكيلًا شرعياً معتمداً من المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ الوفاة لإتمام الأعمال غير المنفذة.

ج) وإذا كان العقد مبرماً مع أكثر من متعاقد أو متعدد متألفين أو مشاركيين وتوفي أحد هم فيكون للجهة المشترية الحق في مطالبة باقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذ العقد.

29. تسوية الخلافات

للجهة المشترية قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع المستشار وبما ينسجم مع شروط ووثائق العقد إتخاذ الإجراءات التالية:

أ) تسوية الخلافات التي نشأت بين الطرفين بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الطرفين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.

ب) اذا لم يتم التوصل إلى حل ودي (وبحسب شروط العقد) فعليهما اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الساري، مع ضرورة أن يلتزم الطرفين باستمرار العمل دون توقف أثناء فترة التحكيم.





التاريخ: 2019/05/29

(PCBS//2019/W/O.17)

ج) إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للجهة المشترية في هذه الحالة فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدتها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي ستشتغل للمورد لدى الجهة المشترية أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضارر اللجوء إلى القضاء.

30. القوة القاهرة

(أ) القوة القاهرة هي أي حدث أو ظرف استثنائي يتصف بأنه خارج عن سيطرة أي فريق، وأنه لم يكن بوسع الفريق أن يتحرز منه بصورة معقولة قبل إبرام العقد، ولم يكن بوسع ذلك الفريق أن يتتجنبه أو يتلافيه بصورة معقولة عند حدوثه.

(ب) لا يتحمل المتعاقدي مسؤولية عن أية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة.

(ج) عند وجود قوة قاهرة فإنه يجب على المتعاقدين أن يتقدم فوراً بإشعار خطى إلى الجهة المشترية خلال المدة الزمنية المحددة في العقد يوضح فيه تلك الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو أدت إلى تأخير تنفيذه، ويجب أن يكون هذا التبرير مدعوماً بالقرائن المناسبة، ويجب على الطرف الذي يطالب بإستثناء قائم على أساس القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الآخر حال توقف هذا الظرف عن إعاقة تنفيذ العقد.

(د) إذا استمرت ظروف القوة القاهرة إلى مدة تزيد عن اجمالي المدة المنصوص عليها في العقد فإنه يمكن فسخ العقد من جانب أي من الطرفين تحت طائلة الشروط المنصوص عليها بما في ذلك أية تسوية مالية مناسبة مستحقة لصالح المتعاقدين.

31. فسخ العقد

يحق للجهة المشترية فسخ العقد في أي من الحالات أو الأسباب التالية:

(أ) بسبب فشل المستشار في الوفاء بالتزاماته في تنفيذ العقد.

(ب) بسبب إفلاس المستشار.

(ج) لدواعي المصلحة العامة.

(د) فسخ العقد بسبب "القوة القاهرة".

32. فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

(أ) يحق للجهة المتعاقدة فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة، وفي هذه الحالة فإن على الجهة المتعاقدة أن تدفع قيمة الخدمات التي تم إنجازها والتكاليف التي تحملها المتعاقد في سبيل توفير الخدمة بينما ينطبق ذلك، مطروحاً منها الدفعات المقدمة والمرحلية التي استلمها المتعاقد حتى تاريخ إبلاغه بفسخ العقد، ولا يتم دفع أية أموال مقابل الأرباح التي لم يتم تحقيقها.

(ب) بالرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يجب على الجهة المشترية قبول الخدمات المقدمة خلال سبعة أيام من تسلمه المتعاقد لإشعار بفسخ العقد لداعي المصلحة العامة وفقاً لأسعار العقد وشروطه.

33. العقوبات

(أ) يعاقب كل من يخالف أحكام قانون الشراء العام بالآتي:

1. فرض الغرامات حسب الأسس المنصوص عليها في العقد ونظام الشراء.

2. يحرم من الاشتراك في عمليات الشراء.



التاريخ: 2019/05/29

الرقم: (PCBS//2019/W/O.17)

3. إذا كان المستشار شركة، تسرى العقوبة المفروضة على كافة أعضاء مجلس إدارة الشركة.
4. يفسخ العقد الموقع مع المستشار بقرار من الجهة المشترية وتصادر قيمة التأمين، مع الحفاظ بحقها في المطالبة

بالتعويض في أي من الحالات الآتية:

- إذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الجهة المشترية.
 - إذا ثبت أنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.
 - إذا أفلس أو أُعسر إعساراً لا يمكنه من تنفيذ العرض.
 - إذا اخفق في الوفاء بالتزاماته أو أخل بالشروط والأحكام المحددة في النظام أو العقد.
- ب) بالإضافة إلى أي عقوبة أخرى يتم وضع المستشار على القائمة السوداء.

34. عدم تقادم الجرائم

لا تسقط بالتقادم العقوبات المنصوص عليها في المادة (73) من قانون الشراء العام.





التاريخ: 2019/05/29

(PCBS/2019/W/O.17) الرقم:

جدول البيانات

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني	اسم الجهة المشترية:
اسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني العنوان: رام الله _ عين منجد _ شارع طوكيو _ مقابل قصر رام الله الثقافي رقم الهاتف: 02-2982700 رقم الفاكس: 02-2982710	عنوان الجهة المشترية:
PCBS/2019/W/O.17	الرقم
تقرير المرأة والرجل في فلسطين 2019 قضايا وإحصاءات، دراسة تحليلية	موضوع الخدمة:
الاختيار على أساس الجودة والتكلفة.	أسلوب الإختيار:
(يجب أن لا يزيد المقترن المالي عن الميزانية المتوفرة وذلك في حال اختيار اسلوب الميزانية الثابتة فقط)	الميزانية المتوفرة
العربية أو الانجليزية	لغة العرض:
الأسعار المقدمة يجب أن تكون: دولار امريكي (\$)	عملة العرض:
ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بالتاريخ النهائي لتسليم العروض	سعر صرف العملات المعتمد لأغراض التقييم والإحالة
العنوان: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني - رام الله _ عين منجد - شارع طوكيو _ مقابل قصر رام الله الثقافي رقم الهاتف: 02-2982700 رقم الفاكس: 02-2982710	لأغراض تسلیم العرض يتم اعتماد العنوان التالي:
[2019/06/13] الوقت: [12:00] ظهراً	الموعد النهائي لتسليم العروض هو:
2019/06/12	آخر موعد لقبول أي استفسارات أو توضيحات خاصة بشراء الخدمة (ولا يقبل أي استفسار يرد بعد هذا التاريخ):
لا	سيتم عقد اجتماع تمهيدي قبل تقديم المقترنات:
90 يوماً من آخر موعد لتسليم العرض.	مدة صلاحية العرض
عدد النسخ الأصلية: (1) عدد النسخ غير الأصلية: (0)	عدد النسخ المطلوبة من العرض (أصلية/ غير أصلية)



التاريخ: 2019/05/29

(PCBS/2019/W/O.17) الرقم:

آلية التقييم المرفقة مع الشروط المرجعية.	سيتم التقييم حسب:
(25% من كل بند)	نسبة الزيادة أو النقصان في الكميات المطلوبة
(يجب تحديد المدة بحيث لا تقل عن 14 يوم ولا تزيد عن 28 يوم)	الفترة الزمنية التي يجب توقيع العقد خلالها (بالأيام)
خلال شهر 2019/06	التاريخ المتوقع لبدء الخدمات الاستشارية
الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني	مدة التنفيذ (بالأيام)
	مكان التنفيذ

رقم الهوية:

الاسم القانوني للمستشار:

التوقيع و/أو الختم:





التاريخ: 2019/05/29

(PCBS//2019/W/O.17) الرقم:

نموذج معلومات المستشار

اسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

موضوع الخدمة: (تقرير المرأة والرجل في فلسطين 2019 قضايا وإحصاءات، دراسة تحليلية)

الاسم القانوني للمستشار: (حسب شهادة تسجيل الشركة، او حسب شهادة الناجر)	
.1	في حالة كان المستشار إنتلاف شراكة، يجب إدراج اسم الانتلاف والاسم القانوني لكل عضو في الانتلاف:
رقم المستند المرخص:	
الاسم:	العنوان الرسمي للمستشار:
العنوان:	الهاتف/الفاكس:
البريد الإلكتروني:	الاسم:
العنوان:	الهاتف/الفاكس:
البريد الإلكتروني:	معلومات عن المفوض بالتوقيع عن المستشار:

التوقيع و/أو الختم:

هذا النموذج الزامي وعلى جميع المستشارين تعليمه





التاريخ: 2019/05/29

الرقم: (PCBS//2019/W/O.17)

نموذج تقديم العرض

اسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

موضوع الخدمة: (تقرير المرأة والرجل في فلسطين 2019 قضايا وإحصاءات، دراسة تحليلية)

نحن الموقعون أدناه نقر بأننا:

1. اطلعنا على كافة وثائق شراء الخدمة وتعليمات شراء الخدمة بما فيها الشروط الخاصة وجداول البيانات، والشروط المرجعية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها.
2. ملتزمون بتقديم الخدمات ضمن المدة المطلوبة وبما ينسجم مع الشروط المرجعية.
3. القيمة الإجمالية للعرض المقدم من قبلنا تبلغ () غير شاملة لأي خصومات، وقيمة الخصم إن وجد - ()، وهذا الخصم سيكون:
 - (أ) لكافة البنود، وأ/أو
 - (ب) للبنود التالية: () .
4. نلتزم باستمرار صلاحية عرضنا طوال الفترة المنصوص في جدول البيانات.
5. نلتزم بحضور كفالة حسن التنفيذ في حال تمت الإحالة علينا.
6. على علم ودرية بأن الإحالة وبلاغ الاحالة الخطى الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزماً لنا لحين إتمام توقيع العقد.

الاسم القانوني للمستشار: _____ ، رقم الهوية: _____

التاريخ: / / التوقيع و/أو الختم: _____

ملاحظة:

يتم تعبئة هذا النموذج من قبل المستشار نفسه أو من قبل المخول قانوناً بالتوقيع عن المستشار، مع ارفاق ما يثبت ذلك.

هذا النموذج الزامي وعلى جميع المستشارين تعبئته





التاريخ: 2019/05/29

الرقم: (PCBS//2019/W/O.17)

نموذج توكيل (تفويض) توقيع العرض

التاريخ: / /

السادة/ لجنة العطاءات الخاصة / الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني المحترمين

تحية طيبة وبعد،

أنا / نحن الموقعون أدناه _____ وبحصفتنا مفوضين بالتوقيع عن _____، نقر ونعرف

ونحن بكامل الصفات المععتبرة شرعا وقانونا بأننا قد اطلعنا على كامل وثائق وتعليمات شراء الخدمة بما فيها الشروط الخاصة

وجدول البيانات والشروط المرجعية، وليس لدينا أي تحفظات عليها، وعليه فإننا نوكل / نفوض السيد

بالتوقيع نيابة عنا على جميع الوثائق، _____ ، حامل هوية رقم _____

ويعتبر توقيعه ملزاً لنا ولجميع الشركاء.

ونقضوا بقبول فائق الاحترام

ختم المستشارتوقيع المفوض

يتم تعليمه هذا النموذج من قبل المفوض أو المفوضين بالتوقيع





التاريخ: 2019/05/29

الرقم: (PCBS//2019/W/O.17)

نموذج كفالة حسن التنفيذ

نوع الكفالة: كفالة حسن التنفيذ

رقم الكفالة:

التاريخ:

السادة/ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،

يكفل بنك _____ ، فرع _____ ، السادة شركة _____ ،

بمبلغ وقدره _____ (القيمة بالكلمات) _____ يوم () ، لمدة ()

(تاریخ الاستحقاق بالكلمات) / / ولغاية / / تبدأ من تاريخ .)

وذلك لغرض ضمان تنفيذ شراء الخدمة ()

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردها من طرفكم تفيد بأن المكفول قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضة من قبل المكفول على أن تكون هذه المطالبة خلال فترة سريان الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظر في مطالبتكم وتصبح الكفالة لاغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علمًا بأنه يتوجب إعادة أصل الكفالة حال إنتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

بنك _____

فرع _____

الختم والتواقيع _____





التاريخ: 2019/05/29

(PCBS//2019/W/O.17) الرقم:

عقد تقديم خدمات استشارية(PCBS/2019/W/O.17)

موضوع الخدمة: (تقرير المرأة والرجل في فلسطين 2019 قضايا وإحصاءات، دراسة تحليلية)

الفريق الأول: وزارة _____، العنوان _____، ويمثلها: _____.

الفريق الثاني: مقدم العرض _____، رقم المشغل المرخص: _____، العنوان _____، حامل هوية رقم: _____، ويمثلها: _____.

مقدمة العقد:

حيث أن الفريق الأول قام بالدعوة لتقديم عروض أسعار لشراء خدمات استشارية من خلال استدراج رقم ()

وحيث أن الفريق الثاني قد تقدم بعرض سعر وتم قبول العرض المقدم من قبله، وعليه فقد اتفق الفريقان على ما يلي:
1. تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية وجميع وثائق ومستندات الاستدراج والعرض المقدم من الفريق الثاني جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وتقرأ معه.

2. يلتزم الفريق الأول بما يلي:

أ. إدارة العقد بدءاً من إحالة العقد حتى يتم إنجازه أو فسخه.

ب. التأكد من التنفيذ السليم للعقد وفقاً للشروط المتفق عليها.

ج. التأكيد من أن الخدمات التي يتم تقديمها تتوافق مع المتطلبات الفنية المنصوص عليها في وثائق الاستدراج وذلك من خلال مراقبة الجودة وعمل الفحوصات الازمة وذلك على نفقة الفريق الثاني.

د. عقد جلسات ما قبل التنفيذ مع الفريق الثاني، تشكيل فريق لإدارة العقد قادر على الإشراف على التنفيذ وتوفير الكوادر المؤهلة والدعم اللوجستي اللازمين للإدارة الفعالة للعقد (في حال تطلب الأمر).

هـ. اجراء التنسيق مع الجهات الحكومية ذات الصلة لتسهيل الأنشطة الازمة لتنفيذ العقد (في حال تطلب الأمر).

3. يلتزم الفريق الثاني بما يلي:



التاريخ: 2019/05/29

(PCBS//2019/W/O.17) الرقم:

أ. تقديم الخدمات المحالة ضمن الشروط المتفق عليها والواردة في وثائق الاستدراج والعرض المقدم من قبله.

ب. الالتزام بالتنفيذ خلال المدة المحددة في وثائق الاستدراج.

ج. تقديم كفالة حسن التنفيذ بقيمة () - إن تطلب الأمر.

د. يبدأ تنفيذ العقد من تاريخ () وينتهي بتاريخ ()، ويحق

للفريق الأول تمديد العمل بالاتفاقية اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.

4. تبلغ قيمة العقد ().

5. يلتزم الفريق الأول بصرف الدفعات والمستحقات المالية المرتبطة عن تنفيذ العقد للفريق الثاني بعد الانتهاء من تنفيذ

الخدمات واستكمال كافة معززات الصرف وحسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

6. يلتزم مقدم العرض بالتنفيذ في المكان وخلال المدة المحددة في (جدول البيانات).

7. إذا تأخر الفريق الثاني في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواجهة المحددة في العقد يحق للفريق الأول فرض غرامة عن

مدة التأخير بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تنبئه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى، وتكون قيمة

غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بآلاف من قيمة الخدمات غير المنفذة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا

تجاوز النسبة العظمى 10% من القيمة الكلية للعقد، ولا يخل فرض الغرامة على الفريق الثاني في المطالبة

بالتعويض الكامل من قبل الفريق الأول عن الضرر الناتج عن التأخير في التنفيذ.

8. لا يتحمل الفريق الثاني أية مسؤولية عن أية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا

كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجما عن القوة القاهرة، وفي هذه الحالة يتوجب على الفريق الثاني ان يتقدم بإشعار

خطي الى الفريق الأول خلال أسبوع من تاريخ حدوث القوة القاهرة موضحاً فيه الظروف والأسباب التي حالت دون

تنفيذ العقد أو تأخير تنفيذه، ومدعوماً بالقرائن التي تثبت ذلك.

9. يحق لكلا الطرفين الاتفاق خطياً لإجراء أي تعديل في العقد بشرط أن لا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من

العقد أو طبيعته أو مجاله، كما يجب أن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، ويجب أن يكون تنفيذ التعديلات

على العقد خاضعاً لتوفير الإمكانيات المالية اللازمة.

10. يحق للفريق الأول تجاوز كميات أو قيمة العقد بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات

الشروط والأسعار المتفق عليها في العقد بين كلا الفريقين دون أن يكون للفريق الثاني الحق في المطالبة بأي

تعويض عن ذلك.





التاريخ: 2019/05/29

(PCBS//2019/W/O.17)

11. في حال قيام الفريق الثاني بتنفيذ خدمات غير مطابقة للمواصفات المتفق عليها فإنه يحق للفريق الأول رفض الخدمات غير المطابقة والاستبدال الفوري.

12. يحق للفريق الأول فسخ العقد ومصادرة كفالة حسن التنفيذ مع الاحتفاظ بحقه في المطالبة بالتعويض عن الضرر الحال في حال قيام الفريق الثاني بأي من المخالفات التالية:

أ. اذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الفريق الأول.

ب. اذا ثبت بأنه قد شرع بنفسه او بواسطة غيره بطريق مباشر او غير مباشر في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.

ج. إذا أفلس أو أُعسر اعسراً لا يمكنه من تنفيذ العقد.

د. إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو أخل بالشروط والأحكام المحددة في النظام أو العقد.

13. في حال أخل الفريق الثاني بأي بند من بنود العقد يحق للفريق الأول اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

أ. الإزالة والاستبدال الفوري للخدمات المعيبة.

ب. فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.

14. يتحمل الفريق الثاني كافة الالتزامات المترتبة على تنفيذ العقد تجاه الأشخاص والمستخدمين التابعين له، ولا يتحمل الفريق الأول أية التزامات تجاههم.

15. يحق للفريق الأول وقبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع الفريق الثاني اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

أ. تسوية الخلافات بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والالتزامات الفريقين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.

ب. في حال عدم التوصل إلى حل، يتم اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الفلسطيني على ان يلتزم الفريقين بالاستمرار في تنفيذ العقد دون توقف أثناء فترة التحكيم.

ج. إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للفريق الأول فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي ستشتّق للفريق الثاني لدى الفريق الأول أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة لقانون، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.

16. في حال نشوب أي نزاع بين الفريقين، فإن المحاكم المختصة هي المحاكم الفلسطينية والقانون المطبق هو

القانون الفلسطيني، وقانون التحكيم الفلسطيني هو القانون المحكم.

تكون هذه الاتفاقية من تمهيد و 16 بندًا، وقد حررت منها نسختان بيد كل فريق نسخة عنها.

فريق ثانٍ:

فريق أول:



التاريخ: 2019/05/29

(PCBS//2019/W/O.17)

**شروط مرجعية لإعداد فصل أو أكثر لتقرير "المرأة والرجل في فلسطين،
2019، قضايا وإحصاءات، دراسة تحليلية"**

مقدمة

يعمل الجهاز ومنذ تأسيسه على توفير البيانات الاحصائية المصنفة حسب الجنس، فالمرأة عنصر أساسي في التنمية، والنهضة الوطنية التي لا يمكن إحداثها من خلال الرجل منفرداً سواء على الصعيد السياسي أو الاجتماعي، ولذلك فإن تمكين المرأة اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً هو شرط أساسى لقيام نهضة وطنية وتنمية شاملة. حيث يعتبر هذا التقرير المراد إعداده أحد التقارير التي يصدرها الجهاز ضمن سلسلة من التقارير المتخصصة بقضايا النوع الاجتماعي والتي تهدف إلى الوقوف على واقع المرأة والرجل في المجتمع الفلسطيني بمنهج تحليلي مقارن بالاعتماد على التعدادات والمسوحات التينفذها الجهاز في آخر خمس سنوات، وذلك من خلال التركيز بشكل رئيسي على النساء ومدى التطور الحاصل في المجتمع الفلسطيني.

الفصول المراد إعدادها ستشمل المواضيع التالية:

1. المرأة والسكان.
2. المرأة والتعليم.
3. المرأة والفقر.
4. المرأة والإعاقة.
5. المرأة والعمل.
6. العنف ضد المرأة.
7. المرأة والحياة العامة.
8. المرأة في القوانين والتشريعات المحلية والاتفاقيات الدولية.

المهام المطلوبة من الخبير/ة (الطرف الثاني):

1. إعداد فصل أو أكثر ضمن التقرير الذي سيصدره الجهاز بعنوان المرأة والرجل في فلسطين، 2019، قضايا وإحصاءات، دراسة تحليلية بحيث يستخدم الباحث أحد اللغتين العربية أو الإنجليزية.
2. الاطلاع على الأدبيات والمراجع ذات العلاقة بالموضوع المتوفرة لدى مكتبة الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني للاستفادة منها عند إعداد فصل أو أكثر أو الرجوع للتقارير المنشورة على الصفحة الإلكترونية للجهاز.
3. ضرورة الاستفادة من القوانين والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمرأة ومنها اتفاقية سيداو، ومنهاج بيجين، والقرار 1325 الخ.... ضمن فصول الدراسة التحليلية المتوقع إعدادها وأينما تطلب ذلك وتتوفر.



التاريخ: 29/05/2019

(PCBS//2019/W/O.17)

4. ضرورة إدماج مؤشرات التنمية المستدامة (SDGs) المتعلقة بالمرأة وخاصة مؤشرات الهدف الخامس في التقرير أينما تطلب ذلك.

5. الفصل المراد إعداده أو أكثر يجب أن يكون فصل بحثي وتحليلي ويراعي قضايا النوع الاجتماعي. لذلك لا بد من إجراء تحليلات معمقة في معالجة القضايا الاجتماعية، والديموغرافية، والاقتصادية، بالإضافة إلى التحليل الوصفي والسمات العامة.

6. التحليل يجب أن يتضمن مقارنات لأخر خمس سنوات ومقارنات مع دول مجاورة ودول أخرى كلما توفر ذلك، وقد يرى الباحث/ة إضافة أبعاد أخرى مثل المقارنات بين فئات المجتمع الواحد مثل النوع الاجتماعي / المنطقه/ نوع التجمع وغير ذلك).

7. يجب أن لا تقل مادة الفصل الواحد عن 15-20 صفحة من حجم A4، وفي حال تطلب الموضوع عدد أقل من الصفحات يجب الحصول على إقرار الموضوع من قبل الجهات المعنية داخل الجهاز.

8. إعداد ملخص بالنتائج يوضع في بداية الفصل يحتوي على أهم النتائج التي تم التوصل لها يتكون من (1-2 صفحتين).

9. أن تكون الاستنتاجات مبنية على حقائق ومدعومة بأرقام وإحصاءات ودلائل أو براهين وتجنب التوصل إلى استنتاجات مبنية على فرضيات أو انبطاعات لدى الباحث.

10. مراجعة النسخة النهائية من المادة بعد التعليق عليها من قبل الأشخاص المعنيين بالموضوع داخل الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، واجراء التعديلات المطلوبة واعداد المادة وتقديمها بالصورة النهائية.

11. مراجعة وتدقيق النسخة النهائية من المادة بعد ترجمتها الى اللغة الأخرى من حيث اللغة والمحتوى، واجراء التعديلات المطلوبة بما يتلائم مع ما تم اعداده في النسخة الأصلية للفصل، واعداد المادة وتقديمها بالصورة النهائية.

12. إعداد قائمة بالمراجع او المصادر التي تم استخدامها موثقة حسب الأصول العلمية.

13. استخدام برنامج WinWord عند عرض البيانات في الجداول والأشكال وكتابة النصوص، بحيث يكون نوع الخط بالعربي (Simplified Arabic)، وبالإنجليزي (Times New Roman)، والهوامش للصفحة 2.5 من كل الجهات.

14. المصطلحات الصعبة المتعلقة بالإعاقة والعنف والديمغرافيا يجب شرحها وتعريفها حسب الأصول المتبعة في الدراسات العلمية.

15. الجداول والأشكال البيانية يمكن وضعها ضمن الفقرة المناسبة لها أو القريبة منها.

16. في حال استخدام جدول أو شكل من بيانات مسح أخرى، يكتب المصدر تحت الجدول أو الشكل مباشرة، أما في حالة الاقتباس فيشار للمصدر برقم، ويكتب في أسفل الصفحة بعد خط أفقي فاصل بين المادة والحاشية.

التوصيات داخل الفصل:

1. أن تكون التوصيات سياسات محددة والابتعاد عن التوصيات العامة داخل الفصل.
2. أن تكون التوصيات واضحة وسهلة الفهم.
3. أن تشكل التوصيات مقترات لحلول أو أجزاء من حلول للاستنتاجات التي تم التوصل إليها.
4. أن تبين التوصيات ما يجب فعله على أرض الواقع بحيث تأخذ بعين الاعتبار الممكن في الواقع الفلسطيني.



التاريخ: 2019/05/29

الرقم: (PCBS//2019/W/O.17)

5. أن تتضمن مقتراحات حلول "واقعية" أو ممكنة وأن تتجنب التوصيات الافتراضية التي تحمل الطابع الأكاديمي الافتراضي للبحث.

6. أن تشمل التوصيات مقتراحات لسياسات محددة .Policy oriented recommendations
 7. أن تشمل مجالات البحث التي يتطلب التركيز عليها في دراسات معمقة ووصفية أخرى، بما في ذلك توصيات للاستزادة والتعمق في قضية علمية أو أكاديمية محددة أو أكثر.

مدة إعداد الفصل (المدى الزمني):

يتم الانتهاء من إعداد الفصل في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ الاتفاق مع الجهاز.

المخرجات المتوقعة:

فصل من دراسة أو أكثر بحيث يكون الفصل تحليلي ومعمق في الموضوع الذي تم اختياره من قبل الباحث/ة مدعاوم بتوصيات منهجية واضحة تمكن المخططين، ورسمي السياسات في الاستفادة منه في تعزيز وتمكين قضايا النوع الاجتماعي ويكون ضمن التقرير الذي سيصدر عن الجهاز بعنوان المرأة والرجل في فلسطين، 2019، قضايا وإحصاءات، دراسة تحليلية.

حقوق والتزامات الجهاز:

1. يلتزم الجهاز بتوفير البيانات المتوفرة لديه للباحث بعد توقيع الاتفاقية بين الطرفين.
2. تكون جميع حقوق النشر، بعد اعتماد الدراسة إلى الجهاز فقط لا غير. ولا يجوز نشر أية مادة لأعمال قام بها الباحث/ة لصالح الجهاز دون موافقة الجهاز المسئولة. كما يحتفظ الجهاز بحق نشر أو عدم نشر أية مادة يتم تقديمها من قبل الباحث/ة، كما يحتفظ بحقه في الإضافة أو التعديل أو حذف أية جزء من أي مواد يقدمها الباحث/ة.
3. يحق للجهاز حجز جزء من أو كامل الدفعية المستحقة للباحث/ة إذا أخل بشروط الاتفاق مع الجهاز فيما يتعلق بالمدى الزمني لإعداد الدراسة أو عدم مطابقة الدراسة للشروط المرجعية أو عدم صلاحيتها للنشر.

حقوق والتزامات الباحث/ة:

1. يتحمل الباحث/ة على نفقته الخاصة مسؤولية إعداد مسودة المادة وإجراء التعديلات المطلوبة، واستخراج نسخ ورقية حتى اعتماد الدراسة من قبل الجهاز.
2. يمتلك الباحث/ة عن التصرف بالبيانات الخام التي يضعها الجهاز تحت تصرفه، بما في ذلك نقلها إلى أي شخص، أو حكومة، أو أية هيئة أخرى. ويتمكن الباحث عن التصرف بأي معلومات غير منشورة أطلع عليها بحكم عمله مع الجهاز إلا بموجب تفويض خطي من الجهاز.



التاريخ: 2019/05/29

الرقم: (PCBS//2019/W/O.17)

التغطية الجغرافية:

دراسة تحليلية تستند إلى بيانات المسوح التي نفذها الجهاز في آخر خمس سنوات ومنها بيانات التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2017، وقواعد البيانات المتوفرة من المسوح الإحصائية والمصادر الأخرى. وذلك على مستوى النوع الاجتماعي والمنطقة وغير ذلك.

المؤهلات المطلوبة لمعدي الدراسات التحليلية:

يجب ان تتوفر في معه الفصل الخبرة العملية والعلمية في مجال الفصل المراد تنفيذه، كما يطلب من الباحثين/ت المهتمين/ت في اعداد الدراسات تقديم سيرهم الذاتية متضمنة خبراتهم العلمية والعملية في مجال الاهتمام الذي يراه الباحث، وسيقوم طاقم فني متخصص في الجهاز بتقييم الطلبات وتقديم التوصيات للتعاقد.





التاريخ: 2019/05/29

(PCBS//2019/W/O.17)

الشروط الخاصة :

1. أن يكون المتقدم مؤهلاً رسمياً لممارسة الأعمال موضوع العرض، ويجب تعزيز ذلك بالمستندات والشهادات الرسمية.
2. تقديم عرض مالي وآخر فني بمظاريف مغلقة و منفصلة.
3. يجب تقديم عرض مالي وفني منفصل لكل فصل من الفصول المراد إعدادها.
4. يتم كتابة رقم وموضوع الاستدراج على المغلف بالإضافة إلى إسم ورقم الهاتف الخاص بالمستشار.
5. تقديم منهجية عمل وخطة مقترحة عن آلية العمل، مع إمكانية إضافة أي مقترنات جديدة بشرط أن تتناسب مع الشروط المرجعية.
6. تقديم نبذة عن بعض الأعمال السابقة والتطبيقات العملية .
7. تقديم سيرة ذاتية متضمنة الخبرات العملية والعلمية في مجال الاستشارات المطلوبة.
8. يجب أن تكون الأسعار غير شاملة ضريبة القيمة المضافة.
9. سيتم توقيع اتفاقية مع الجهة المحال عليها تغطي فترة العمل وتشمل الشروط المرجعية.
10. في حالة الإخلال في موعد التسليم يتم خصم واحد بالألف عن كل يوم تأخير من قيمة الإخلال بحد أقصى 10% من القيمة الإجمالية للإخلال.
11. تقديم فاتورة أو مطالبة مالية أو فاتورة صفة مختومه من ضريبة القيمة المضافة اذا كان شخص لا يملك فواتير ضريبية.
12. تقديم شهادة خصم مصدر سارية المفعول للفاتورة التي تزيد قيمتها عن 2500 شيكل.
13. يجب تقديم مصادقة بنكية معتمدة من البنك بتفاصيل الحساب البنكي (IBAN).
14. يجب تقديم شهادة رخص مهن من ضريبة الأموال سارية المفعول .
15. تقديم براءة ذمة صادرة عن دائرة الجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة (للشركة).
16. يجب ختم الفاتورة التي تزيد عن عشرة آلاف شيكل من دائرة ضريبة القيمة المضافة وزارة المالية.
17. آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم لدى مكتب الجهاز - رام الله - عين منجد (شارع طوكيو) دائرة اللوازم والمشتريات الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم (الخميس) الموافق 2019/06/13.

لقد اطلعت على الشروط أعلاه وأوافق عليها.

_____التاريخ: _____ المسئول _____ إسم المستشار : _____

ختم وتوقيع الشركة





التاريخ: 2019/05/29

(PCBS/2019/W/O.17)

آلية التقييم:

#	بنود التقييم	العلامة	التوسيع
.1	المؤهلات العلمية	10	8 ماجستير دكتوراه 4 دبلوم بكالوريوس
.2	سنوات الخبرة في مجال العمل المطلوبة فيه الخدمة	10	تعطى خمس علامات لكل سنة خبرة وبعد أقصى 10 علامة لا يوجد: 0
.3	المحتوى والجودة الفنية لمخرجات سابقة	15	يغطي 90% فأعلى من الشروط المرجعية للخدمة المطلوبة: 15 يغطي 80% من الشروط المرجعية للخدمة المطلوبة: 12 يغطي 70% الشروط المرجعية للخدمة المطلوبة: 10 (بناء على العروض المقدمة ومقارنتها بالمحوى الفني ضمن الاستدرج)
.4	منهجية العمل المقترحة ومدى التجاوب مع الشروط المرجعية	35	يتم تقديم ورقة لا تزيد عن صفحتين حول المواضيع التي سيتم التركيز عليها في تقديم الخدمة للجهاز ومنهجية تحقيق ذلك.
.5	المجموع (%70)	70	علامة النجاح في التقييم الفني هي 50 علامة.
.6	السعر (%30)	30	علامة التقييم المالي
.7	المجموع الكلي (%100 = (% 30 + %70)	100	





التاريخ: 2019/05/29

(PCBS//2019/W/O.17) الرقم:

الفصول المراد إعدادها ستشمل المواضيع التالية:

المرأة والسكان	.1
المرأة والتعليم	.2
المرأة والفقر	.3
المرأة والإعاقة	.4
المرأة والعمل	.5
العنف ضد المرأة	.6
المرأة والحياة العامة	.7
المرأة في القوانين والتشريعات المحلية والاتفاقيات الدولية	.8

